

143273 - حكم اتخاذ العروس لوصيفه

السؤال

هل يجوز أن يكن لدى العروس وصيفات في الإسلام، وأنا لا أعرف هل هذا يمثل بعدها ثقافياً أم شرعاً؟

الإجابة المفصلة

يجوز أن تتخذ العروس لنفسها وصيفات تعمل على تزيينها وإيناسها ، أو خادمة تعمل على خدمتها ، وذلك مقابل أجرة معلومة يدفعها الزوج أو العروس أو غيرهما ، وقد كان هذا منتشرًا في الأزمنة الأولى ، ولا يزال موجودًا في بعض البلدان ، وهو جائز شرعاً كما تقدم ، وصرح الفقهاء بأنه إذا كان من عادة المرأة أنها تخدم ، كان على الزوج أن يأتي لها بمن يخدمها .

قال في "كشاف القناع" (463/5): "فإن احتجت الزوجة إلى من يخدمها لكون مثلها لا يخدم نفسها أو لموضعها ولا خادم لها لزمه لها خادم لقوله تعالى: (وعاشروهن بالمعروف) ولأنه مما يحتاج إليه على الدوام ... ولا يكون الخادم إلا من يجوز له النظر إلى الزوجة ، إما امرأة أو ذو رحم محرم" انتهى بتصرف .

وجود الوصيفه أو الخادمه لا يمثل بعدها ثقافياً أو شرعاً ، بل هو من أمور العادات التي تختلف باختلاف المجتمعات ، وقد تدعوه إليه الحاجة .

والله أعلم .